

**قرار مجلس الوزراء رقم (٨) لسنة ٢٠١٦
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٣
بتسمية رئيس وأعضاء لجنة التظلمات بهيئة قطر للأسواق المالية**

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بشأن هيئة قطر للأسواق المالية ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع
للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) لسنة ٢٠١٣ بتشكيل لجنة التظلمات بهيئة قطر
للأسواق المالية وتحديد الإجراءات التي تتبع أمامها ،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٣ بتسمية رئيس وأعضاء لجنة التظلمات
بهيئة قطر للأسواق المالية ،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يتولى الدكتور/ إبراهيم هلال سعد المهندي ، الرئيس بمحكمة الاستئناف ، رئاسة
لجنة التظلمات بهيئة قطر للأسواق المالية ، بدلاً من السيد/ ناصر يوسف عبدالغني
آل عبدالغني ، ويحل محله في عضوية اللجنة السيد/ ناصر عيسى الخليفة ، القاضي
بمحكمة الاستئناف ، وذلك إلى نهاية مدة عضوية اللجنة .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ: ٦/٦/١٤٣٧هـ
الموافق: ١٥/٣/٢٠١٦م